

تاج العروس من جواهر القاموس

التَّـمَرُّمُ أي معروفٌ وهو حَمَلُ الذَّخْلِ اسمُ جنسٍ واحدَتُهُ تَمَرَّةٌ قال شيخُنَا : قد عدَلَ عن اصطلاحِ الذي هو : واحدُهُ بهاءٍ فَتَأَمَّلْ . ج تَمَرَاتٌ محرَّكةٌ وتُمُورٌ وتُمُرَانٌ . بالضمِّ . فيهما الأخير عن سيبويه . قال : ابن سيدة : وليس تكسيرُ الأسماءِ التي تدلُّ على الجُمُوع بمطَّردٍ ألا تَرَى أَنهم لم يقولوا : أبرارٌ في جمع بُرٍّ . وفي الصَّحاح : جمعُ التَّـمَرِ تُمُورٌ وتُمُرَانٌ بالضمِّ . وتُرَادُ به الأنواعُ لأنَّ الجنسَ لا يُجمَعُ في الحقيقة . والتَّـمَّارُ : بائعُهُ وقد اشتَهَرَ به داودُ بنُ صالحٍ مَوْلَى الأنصاريِّ رَوَى عن سالمِ بنِ عبدِ الله وعنه أهلُ المدينة . والتَّـمَرِيُّ : مُحِبُّهُ وقد نُسِبَ هكذا أبو الحسنِ محمدُ بنُ عبدِ الله بنِ محمدٍ بنِ بُرْهَانَ البَزَّازِ حَدَّثَ عَنْهُ عليُّ بنُ إبراهيمَ السَّـرَّاجُ . والمَتَمُورُ : المُزَوَّدُ به أي بالتَّـمَرِ . وتَمَّـرَ الرُّطَبُ تَتَمَّـمِرًا وَأَتَمَّـمَرَ : كلاهما صارَ في حَدِّ التَّـمَرِ . تَمَّـرَتِ الذَّخْلَةُ وَأَتَمَّـمَرَتْ كلاهما : حَمَلَتْهُ أو صارَ ما عليها رُطَبًا . يقال : أَتَمَّـمَرَ القومُ يُتَمَّـمِرُهُم : أَطْعَمَهُم إِيَّاه أي التَّـمَرِ كَتَمَّـمَرَهُم يَتَمَّـمِرُهُم تَمَّـمِرًا وتَمَّـمَّرَهُم تَتَمَّـمِرًا . وفي الأساس عن ابنِ الجَرَّاح قال : ما نَعَجَزُ عن ضَيْفٍ في بَدْوِنَا إِمَّا ذَبَحْنَا له وإلا تَمَّـمَرْنَاه وَلَبَدَّناهُ وقال :

إذا نحنُ لم نَقْرِ المضافَ ذَبِيحَةً ... تَمَّـمَرْنَاه تَمَّـمِرًا أو لَبَدَّناهُ راغِيًا . أي لَبَدَّناهُ له رَغْوَةً .

وَأَتَمَّـمَرُوا وهم تامِّرونُ : كَثُرَ تَمَّـمَرُهُم عن اللَّحْيَانِي . وقال ابنُ سيدة : وعندي أَنَّ تَمَّـمِرًا على الذَّسَبِ قال اللَّحْيَانِي : وكذلك كلُّ شَيْءٍ من هذا إذا أَرَدْتَ أَطْعَمْتَهُمْ أو وَهَبْتَ لَهُمْ قُلْتَهُ بغيرِ أَلْفٍ وإذا أَرَدْتَ أَنَّ ذلك قد كَثُرَ عندهم قُلْتَ : أَفْعَلُوا . ورجلٌ تامِّرٌ : ذُو تَمَرٍ ولابِنٌ : ذُو لَبَنِ وقد يكونُ مِن قولك : تَمَّـمَرْتُهُم فَأَنَا تامِّرٌ أي أَطْعَمْتُهُم التَّـمَرِ . وفي الأساس : فلانٌ تامِّرٌ مُتَمَّـمِرٌ تَمَّارٌ تَمَرِيٌّ أي ذُو تَمَرٍ مُكْثَرٌ منه يَبَّاعٌ تَمَرٍ مُحِبٌّ له . من المَجاز : التَّـتَمَّيرُ : التَّيْيِيسُ . التَّـتَمَّيرُ : تَقْطِيعُ اللَّحْمِ صِغَارًا وتَجْغِفِيْفُهُ يقال : تَمَّـرْتُ القَدِيدَ فهو مُتَمَّـرٌ وقال أبو كاهلٍ اليَشْكُورِيُّ :

كَانَ رَحْلِي عَلَى شَعْوَاءَ حَادِرَةٍ ... طَمِئَاءَ قَدْ بُلِّىَ مِنْ طَلٍّ خَوَافِيهَا .
 لَهَا أَشَارِيْرُ مِنْ لَحْمٍ تَتَمَّرُهُ ... مِنَ الثَّعَالِي وَوَخَزُ مِنْ أَرَانِيهَا . قَالَ
 ابْنُ بَرِّيٍّ : يَصِفُ عُقَابًا شَيْئَهُ رَاحِلَاتَهُ بِهَا فِي سُرْعَتِهَا . وَتَتَمِيرُ اللَّحْمَ
 وَالتَّمْرَ : تَجْفِيْفُهُمَا وَفِي حَدِيثِ النَّخَعِيِّ : " كَانَ لَا يَرَى بِالتَّمِيرِ
 بَأْسًا " قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : التَّمِيرُ : تَقْطِيعُ اللَّحْمِ صِغَارًا كَالْتَّمْرِ
 وَتَجْفِيْفُهُ وَتَنْشِيفُهُ أَرَادَ لَا بَأْسَ أَنْ يَتَزَوَّدَهُ الْمُحْرِمُ وَقِيلَ : أَرَادَ مَا
 قُدِّدَ مِنْ لُحُومِ الْوُحُوشِ قَبْلَ الْإِحْرَامِ . وَالتَّمَامُورُ مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ وَكَذَلِكَ
 التَّمَامُورَةُ فِي أَمْرٍ بِنَاءٍ عَلَى أَنَّهُ مَهْمُوزٌ وَقَدْ رُوِيَ بِالْوَجْهِينِ وَهَذَا ذِكْرُهُ
 الْجَوْهَرِيُّ وَبَعْضُ أَتَمَّةِ الصَّرْفِ وَوَزْنُهُ عِنْدَهُمْ فَاعُولٌ وَالتَّاءُ أَصْلِيَّةٌ
 وَذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ هُنَا وَفِي أَمْرٍ بِإِشَارَةٍ إِلَى أَنَّ كِلَا مِنْهُمَا يُنَاسِبُ ذِكْرُهُ وَقَدْ
 تَقَدَّمَ مَعَانِيهَا وَابْحَثْ عَنْ مُضَارِبِهَا بِمَعْنَى : الْخَمْرُ وَحُقَّ لَهُ . وَالْإِبريقُ وَالدِّمُّ
 وَالزَّعْفَرَانُ وَالنَّفْسُ وَدَمُ الْقَلْبِ وَغِلَافُهُ حَبْسَتُهُ وَوِعَاءُ الْوَلَدِ وَلَعِبِ
 الْجَوَارِي وَالصَّبِيانِ وَصَوْمَعَةِ الرَّاهِبِ . وَسَدَقَ بَيَانُ شَوَاهِدِ مَا ذُكِرَ .
 وَالتَّمَارِيُّ بِالضَّمِّ : شَجَرَةٌ لَهَا مُصْعٌ كَمُصْعِ الْعَوْسَجِ إِلَّا أَنَّهَُا
 أَطْيَبُ مِنْهَا وَهِيَ تُشْبِهُ النَّبْعَ قَالَ كَقِدْحِ التَّمَارِي أَخْطَأَ النَّبْعَ
 قَاضِيَهُ . وَالتَّمْرَةُ كَقُبْرَةٍ أَوْ ابْنُ تَمْرَةٍ بِالضَّبَطِ السَّابِقِ : طَائِرٌ أَصْغَرُ
 مِنَ الْعُصْفُورِ وَإِنَّمَا قِيلَ لَهُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا تَرَاهُ أَبَدًا إِلَّا فِيهِ تَمْرَةٌ .
 وَتَيَمَّرُ كَحَيْدَرٍ : مَوْضِعٌ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ . وَقِيلَ : بِالشَّامِ وَقِيلَ : هُوَ مِنْ شِقِّ

الْحِجَازِ